

دية ضرب الولد

السؤال :

إذا كان على الأب أو الولي أن يدفع دية إذا ضرب الولد فالسؤال:
أ - متى يجب دفع الدية؟
ب - ما مقدارها؟
ج - لمن يدفعها؟
د - كيف يضربه مؤدباً من دون ترتب الدية؟

الجواب :

ج 1 / تجب الدية عند احمرار مكان الضرب أو اخضراره أو اسوداده.
ج 2 / إذا احمرّ مكان الضرب في الوجه فديته مثقال ونصف مثقال شرعي ذهباً، وإذا اخضر
فثلاثة مثاقيل، وإذا اسود فستة مثاقيل، وفي غير الوجه يكون ديته نصف ما ذكر ، علماً بأن
المثقال الشرعي هو نفس الميثقال المتعارف الا انه عيار ثمانية عشر.
ج 3 / يدفعها إلى المضروب بعد البلوغ والرشد، وقبل ذلك يصرفها عليه او يحتفظ بها امانة
الى وقت بلوغه ورشده.
ج 4 / على الوالدين تجنب الضرب مهما امكن ، وانما عليهما تعلم كيفية التربية بعيداً عن
الضرب ، وإذا اضطررا في الحالات القصوى للضرب فعليهما ان يتقيدا بان لا يترك الضرب
احمراراً او اخضراراً او اسوداداً في الفرض المذكور.